

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بمخويل وزير الاقتصاد والتجارة في الإقليم السوري سلطة إصدار قرارات بتحديد الشركات والمنشآت التي يحظر التعامل معها تنفيذاً لأحكام القانون رقم ٢٨٦ لسنة ١٩٥٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٨٦ لسنة ١٩٥٦ المتضمن أحكام مقاطعة إسرائيل ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات على التشريعات القائمة في إقليمى مصر وسورية ؛

قرر :

مادة ١ - يخول وزير الاقتصاد والتجارة في الإقليم السوري سلطة إصدار القرارات الفاضية بتحديد الشركات والمنشآت التي يحظر التعامل معها تنفيذاً لأحكام القانون رقم ٢٨٦ لسنة ١٩٥٦

مادة ٢ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ رمضان سنة ١٣٧٧ (٣ أبريل سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالمفوض عن باقي العقوبة المحكوم بها من محكمة جنابات الاسكندرية على عبد القادر محمود عامر وعن العقوبات التبعية والآثار الجنائية المترتبة على الحكم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٧٤ من قانون العقوبات ؛

قرر :

مادة ١ - يعفى عن باقي العقوبة المحكوم بها على عبد القادر محمود عامر من محكمة جنابات الاسكندرية في قضية الجنابة رقم ٣١٥٥ المطارين سنة ١٩٤٦ (٩٢٤ كلى سنة ١٩٤٦) وعن العقوبات التبعية والآثار الجنائية المترتبة على الحكم .

مادة ٢ - على وزير العدل بالإقليم المصرى تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ رمضان سنة ١٣٧٧ (أول أبريل سنة ١٩٥٨) .

جمال عبد الناصر